

مقايضة تقديرية

لعملية رفع كفاءة طرق داخل مدينة نخل بطول ٣ كم بحى
السلام خطة العام المالي ٢٠٢٠ / ٢٠٢٢

الاسم: _____

العنوان: _____

تاريخ فتح المظاريف: يوم السبت الموافق ٢٠٢٠/١٢/١٩

التأمين الابتدائي : ٦٥ ألف جنيه

مدة العملية: ٨ شهور

ثمن الكراسة شامل: ١٠٠٠ جنيه

يعتمد

رئيس مركز ومدينة نخل

()

مدير عام/ سليمان فرج محمد

مدير عام الإدارة الهندسية

()

عودة محمد عودة

مقايضة تقديرية

عملية رفع كفاءة طرق داخل مدينة نخل بطول ٣ كم بحى السلام خطة العام المالى ٢٠٢٠ / ٢٠٢٢

م	البيان	الوحدة	الكمية	الفئة	الاجمالى	ملاحظات
			م	ج	م	ج
١	بالمتر المسطح أعمال ترميم و مسح وإزالة المخلفات للمقابل العمومية و تجهيز طبقة الأساس القديمة و أعدادها قبل وضع الطبقة السطحية مع ترميم طبقة الأساس للوصول إلى سمك ٢٥ سم بحيث لا يقل طبقة الأساس المضافة عن ١٠ سم (تربة زلطية تدرج ب) بعد الدمك و طبقا للمواصفات الفنية و أصول الصناعة وفى الأماكن التي يحددها طاقم الاشراف مماجمية بالمتر المسطح	م ^٢	١٢٠٠٠	-	-	
٢	بالمتر المسطح توريد وعمل طبقة تشريب من الإسفلت السائل متوسط التطاير (M.C.O) بمعدل ١,٥ كجم /م ^٢ شامله مع مراعاة تنظيف سطح طبقة الأساس جيداً من الأتربة والمواد المفككة وترميم أي حفر تتكون بالسطح من نفس طبقة الأساس وتهرس جيداً قبل اضافة طبقة (M.C.O) وحسب المواصفات الفنية وأصول الصناعة مما جميعه بالمتر المسطح	م ^٣	١٢٠٠٠	-	-	
٣	بالمتر المسطح توريد وعمل وفرش طبقة لاصقة من البيتومين السائل R.C.5 سريع التطاير بمعدل ٠,٥٠ كجم /م ^٢ مع مراعاة نظافة السطح جيداً والالتزام بالمواصفات الفنية بالمتر المسطح	م ^٢	٦٠٠٠	-	-	
٤	بالمتر المسطح توريد وفرش طبقة سطحية من خلطة إسفلتية تتكون من خليط متجانس من كسر الأحجار الطبيعية الصلبة تدرج ٤ ج والمواد النعامة البودرة بالنسب المقررة طبقاً على الساخن بسمك لا يقل عن ٥ سم بعد الدمك باستخدام وحسب المواصفات الفنية واصول الصناعة مماجمية بالمتر المسطح	م ^٢	١٨٠٠٠	-	-	
٥	بالمتر المسطح توريد وصب خرسانة عادية (دكة خرسانية) بسمك لا يقل عن ١٢ سم تتكون من ٢٥٠ كجم اسمنت بورتلاند عادى لكل م ^٣ ٣٠٠,٨٠٠ زلط نظيف ٠,٤٠٠ م ^٣ رمل نظيف حرش وذلك لزوم الارصفة ومحمل عليها الردم اسفل الدكة مع الدمك و الغمر بالمياة و الخلط بأوكسيد لون من النوع الجيد حسب اللون المطلوب مع عمل فواصل (فيل-بتومين-خشب حبيبي) كل ٣ م طولى و المسح الجيد على السطح للوصول الى سطح مستوى وناعم مع نهو البند كامل حسب اصول الصناعة و المواصفات الفنية مماجمية بالمتر المسطح.	م ^٢	٥٠٠	-	-	
٦	بالمتر المسطح توريد وتركيب وعمل بلاط انترلوك كبس الى سمك لا يقل عن ٦ سم بالشكل واللون المطلوب و حسب تعليمات طاقم الاشراف محمل على البند طبقة الردم برمال نظيفة اسفل البلاط ومحمل عليه ايضا دكة من الخرسانة العادية لا يقل سمكها عن ١٠ سم طبقا للمواصفات الفنية و اصول الصناعة مماجمية بالمتر المسطح	م ^٢	٣٠٠	-	-	

مدير المشروعات

مهندس الطرق

مدير عام الإدارة الهندسية

يعتمد;

/م

/م

/م

رئيس مجلس ومدينة نخل

عودة محمد عودة

()

مدير عام / سليمان فرج محمد على

مقايضة تقديرية

لعملية رفع كفاءة طرق داخل مدينة نخل بطول ٣ كم بحى السلام خطة العام المالى ٢٠٢٠ / ٢٠٢٢

م	البيان	الوحدة	الكمية	الفئة	الاجمالى	ملاحظات
			م	ج	م	ج
٧	بالمتر الطولى توريد وتركيب بلدورة خرسانية عجالى مقاس ٢٥/٣٠×٣٠×٥٠ سم اسفلها فرشاة من الخرسانة العادية سمك ١٠ سم تهرم على جانبي البلدورة على البند اى اعمل حفر وردم وتسوية للوصول للمناسيب التى يحددها طاقم الاشراف مع الدهان بالبوية المخصصة باللون المطلوب ثلاثة اوجه مع نهو العمل كاملا طبقا للمواصفات الفنية واصول الصنائه وتعليمات طاقم الاشراف كاملا مماجميعه بالمتر الطولى	م.ط	٢٠٠	-	-	
٨	بالمتر الطولى توريد وتركيب بلدورة خرسانية متوسطة مقاس ١٢/٣٠×٣٠×٥٠ سم اسفلها فرشاة من الخرسانة العادية سمك ١٠ سم تهرم على جانبي البردورة ومحمل على البند اى اعمل حفر وردم وتسوية للوصول للمناسيب التى يحددها طاقم الاشراف مع الدهان بالبوية المخصصة باللون المطلوب ثلاثة اوجه مع نهو العمل كاملا طبقا للمواصفات الفنية واصول الصنائه وتعليمات طاقم الاشراف كاملا مماجميعه بالمتر الطولى	م.ط	٢٠٠	-	-	
٩	بالمقطوعة توريد وصب نهايات الأرصفة بخرسانة عادية بنفس مواصفات البند رقم (٥) وعمل البلدورة بنظام الفرغ الخشبية بنفس مواصفات البلدورة العجالى ومحمل على البند الردم والدهانات ببوية الاكية حسب اللون المطلوب وعلى شكل نصف دائرى لحماية الارصفة من حركة السيارات وعمل ٣ ماسورة بلاستيك قطر ٣" بطول ١م فوق سطح الدكة و ٥٠ سم مدفون وتضع عليها علامات فسفورية للاضاءة الليلية مع نهو العمل كاملا طبقا للمواصفات الفنية واصول الصنائه وتعليمات طاقم الاشراف كاملا مماجميعه العدد	بالعدد	٢٠	-	-	
١٠	بالمتر الطولى توريد وعمل ودهانات البلدورة (عجالى - متوسطة) ببوية اللاكية ثلاث اوجة حسب اللون المطلوب والمواصفات الفنية واصول وتعليمات طاقم الاشراف كاملا مماجميعه بالمتر الطولى	م.ط	١٠٠٠	-	-	
١١	بالمتر المسطح توريد وتنفيذ علامات ارشادية وتحذيرية طبقاً للمواصفات الفنية واصول الصناعة وتعليمات طاقم الاشراف مع نهو البند كاملا وشاملاً مماجميعه بالمتر المسطح	م.ط	٢٠	-	-	
١٢	بالمتر الطولى توريد وعمل عديات مواسير بلاستيك ١٠ بار قطر ٨ بوصة أسفل الطريق بعمق ١م لزوم خطوط المياه أو الكهرباء أو التليفونات بمفارق الطرق وتنتهى بغرفة مبانى وحسب تعليمات طاقم الاشراف كاملا مماجميعه بالمتر الطولى	م.ط	٣٠٠	-	-	

يعتمد;

رئيس مجلس ومدينة نخل

()

مدير عام / سليمان فرج محمد على

مدير عام الإدارة الهندسية

/م

عودة محمد عودة

مهندس الطرق

/م

مدير المشروعات

/م

مقايضة تقديرية

لعملية رفع كفاءة طرق داخل مدينة نخل بطول ٣ كم بحى السلام خطة العام المالى ٢٠٢٠ / ٢٠٢٢

م	البيان	الوحدة	الكمية	الفترة		الاجمالى	ملاحظات
				م	ج	م	ج
١	بالمقطوعة توريد ووبناء وتنفيذ غرفة من المباني طوب الاسمنتى المصمت سمك ٢٥ سم ابعاد ٦٠×٦٠ سم بعمق لا يقل عن ٨٠ سم وبغطاء خرسائى سمك ٦ سم من زوايا حديد ١٠×٦٠ مم داخل الرصيف لزوم مواسير العديات بمفارق الطرق وحسب تعليمات طاقم الاشراف كاملا مماجميعه بالمقطوعة	بالمقطوعة	٦٠	-	-	-	

يعتمد;

مدير عام الإدارة الهندسية

مهندس الطرق

مدير المشروعات

رئيس مجلس ومدينة نخل

/م

/م

/م

()

عودة محمد عودة

مدير عام / سليمان فرج محمد على

محافظة شمال سيناء

رئاسة مركز ومدينة نخل

الاداره الهندسيه

الاشتراطات العامة لعملية / رفع كفاءة طرق داخل مدينة نخل بطول ٣ كم

تخضع هذه العملية للشروط والمواصفات الواردة بكتاب وزارة النقل (الهيئة العامة للطرق والكبارى)

- ١- ويعتبر مقدم العطاء انة قد اطلع عليها وعلى الشروط المكمله ووافق بمقتضاها واحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته أساس التعاقد فى العمليه
- ٢- تقبل العطاءات بمكتب العقود بمجلس مدينه نخل لغايه الساعه الثانيه عشر ظهرا يوم الموافق ٢٠٢٠ / /
- ٣- العطاء سارى المفعول لمدة تسعون يوما من تاريخ جلسته ففتح المظاريف
- ٤- الكميات الواردة بكراسه الشروط والمواصفات تقديرية والغرض منها بيان مقدار العقد بصفه عامه والعبره بما يطلب تنفيذه من المقاول وعلى المقاول التحقق من صحه المقادير والكميات ويطبق على المقاول نصوص القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م واى تعديلات تطرا عليه
- ٥- للمجلس الحق فى قبول اى عطاء او تجزئته او الغاء المناقصه بدون ابداء الاسباب
- ٦- على المقاول تقديم سابقه اعمال معتمده من الجهات السابق التعامل معها وصوره مجدده من البطاقه الضريبية وبطاقه التسجيل بالاتحاد المصرى لمقاولى التشيد والبناء وشهادة التسجيل بمصلحه الضرائب على المبيعات وصوره من السجل التجارى مجدد وصوره من عقد تاسيس الشركه وكشف بالمعدات ومركز الصيانه ان وجدت وشهاده بيانات موقتة (أصل) من الاتحاد المصرى لمقاولى التشيد والبناء
- ٧- على المقاول تدبير جميع المواد المطلوبه بمعرفته ودون إنتظار لأى تصاريح ودون ان يؤثر ذلك على العمليه وان يضع المقاول فى تقييمه للفئات البنود تقلبات الاسعار والضرائب العامه والمبيعات وخلافه خلال مده التنفيذ وكذ المواد البترولييه مع العلم ان جميع المواد وارد كسارات شمال سيناء مالم يطلب خلاف ذلك
- ٨- اى تاخير عن المدد الاصلية للعمليه دون مبرر يطبق عليها لائحه القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م .
- ٩- يعين المقاول مهندساً نقابيا متخصصا مديرا للمشروع ومهندسون اخرون حسب فئه التصنيف التي تنطبق على العمليه والمحددده والاتحاد المصرى لمقاولى اعمال التشيد والبناء متضامين معه فى المسئوليه ويحضرهم عند التعاقد ويحق للمجلس خصم مبلغ ٢٠٠ جنيه (مائتين جنيه يوميا) على كل مهندس غير متواجد أثناء سير العمل.
- ١٠- الاعمال الغير وارده بالكراسه ويكلف بها المقاول يتم المحاسبه عليها على اسعار عبر قائمه صيانه المجلس لسنة التعاقد للأعمال الإنشائيه وبخصوص الاعمال الخاصه باعمال الطريق يتم المحاسبه عليها بعمل دراسه تحليليه للسعر السوقى
- ١١- المقاول مسنولا على تدبير المياه والكهرباء بمعرفته وعلى نفقته.
- ١٢- تبدأ مدة العمليه من تاريخ استلام الموقع او التاريخ المشار اليه بالفقرة رقم ٢٠ من الاشتراطات العامه ومده العمليه هى ()
- ١٣- اى اشتراطات مخالفه لما جاء بدفتر الاشتراطات الخاصه وبما ورد بمكتب الهيئة العامه للطرق والكبارى تعتبر مرفوضه قطعيًا وللمجلس الحق فى رفض اى عطاء مقترح

توقيع مقدم العطاء

- ١٤- على المقاول تخصيص سياره ركوب بسائق بحاله جيده ولا تقل سعه المحرك عن ١٦٠٠ سى سى وتخصص للعمل مع طاقم الاشراف المعين من قبل المجلس طوال الاسبوع وطوال النهار وتكون هذه السياره جاهزه وصالحه للاستخدام يوميا وفى حاله تخلفها لاي سبب يتم خصم مبلغ ٢٠٠ جنيه (مائتين جنيه) يوميا عن كل سياره على حساب المقاول لاستخدام سياره المجلس وذلك دون اعتراض من المقاول .
- ١٥- على المقاول قبل البدء فى استخدام اى ماده التاكيد من مطابقتها للمواصفات باجراء التجارب المعملية وذلك قبل البدء فى التنفيذ وفى حاله مخالفتها يتم ازالته بمعرفة المقاول دون المطالبه باى تعويض
- ١٦- يتم توقيع مقدم العطاء على جميع صفحات كراسه الشروط والمواصفات والاشتراطات العامه وختم بخاتم الشركه الخاص بها
- ١٧- لا يتم وضع (شرط اضافه مده تاخير بسبب عدم صرف الدفعات)
- ١٨- على المقاول تقديم ميزانيه طويله للطريق وقطاع المطلوب العمل فيه قبل البدء فى الاعمال
- ١٩- يلتزم المقاول بمجرد اخطاره استيفاء التامين النهائى وقبل البدء فى العمل يتم التامين على الاعمال موضوع العقد ويقدم لذلك وثيقه تامين طبقا للقانون ٦ لسنة ١٩٧٦ والمعدل للقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٣
- ٢٠- على المقاول استلام موقع العمله خلال اسبوع من تاريخ صدور امر الشغل وفى حاله تخلف المقاول عن استلام الموقع مده تزيد عن اسبوع اخر يعتبر ابتداء مده العمله من تاريخ تسديد التامين النهائى .
- ٢١- يعتبر دفتر الزياره اصل + صورته من المستندات الخاصه بالمشروع والمقاول مسئول عن تواجد دفتر الزياره بالموقع وتنفيذ كل ماجاء من التعليمات من المهندسين المشرفين وتعتبر اى اعمال لم يصرح بها بدفتر الزياره غير ملزمه للمجلس ومرفوضه ولا يستحق عنها اى مستحقات وتزال عن نفقه المقاول
- ٢٢- على المقاول التاكيد من موقع العمله قبل الدخول فى المناقصه
- ٢٣- المجلس وطاقم الاشراف هما المسئولان عن اى تعديلات او ماشابه ذلك يتم تنفيذها بمعرفة المقاول دون اعتراض منه عليها
- ٢٤- على المقاول التاكيد بنفسه من ان كراسه الشروط والمواصفات المباعه له وكذا المستندات والتوصيات والتعديلات المرفقه هى لذات العمله المتقدم لها وان جميع الكميات الخاصه بالبنود مدونه بالكراسه وان يرجع للمجلس فى اى ايضاحات له قبل جلسته فتح المظاريف .
- ٢٥- على المقاول تجهيز مكتب بمنطقه العمل حسب اشتراطات المكتب العربى وتحفظ به نسخه من الرسومات ونسخه من العقود والاشتراطات العامه.
- ٢٦- للمجلس الحق فى تغيير موقع العمل داخل كردون المدينه او القرية دون المطالبه بفروق اسعار
- ٢٧- المجلس غير مسئول عن مددالتاخير لاعمال نقل المواد المحجريه او البتروليه الخاصه بالعمله
- ٢٨- على المقاول ان يرفق بالعطاء تامين ابتدائى قدره (يزداد الى ٥% عند الرسو.
- ٢٩- مده ضمان الاعمال ثلاث سنوات من تاريخ الاستلام الابتدائى للطريق واذا ظهر اى عيب فى الطريق (شروخ - هبوط - فجوات) او اى عيب فنى يتم اصلاحه بمعرفة المقاول خلال اسبوع من تاريخ اخطار المقاول ولو استدعى ذلك جزء او كل من مسافه الطريق الذى يتضح عدم صلاحيته وذلك حسب ارشادات لجنه الاستلام الابتدائى للعمله
- ٣٠- يتم عمل الاختبارات اللازمه فى اى من المعامل التى يحددها المجلس على نفقه المقاول وتقديم التسهيلات اللازمه للتاكيد من مطابقه الاعمال والمواصفات وموافقتنا بنتائج العينات معتمده
- ٣١- على المقاول اعتماد عينات من طبقه الاساس والطبقه السطحيه الاسفلتيه فى معمل مديريه الطرق بالعريش قبل البدء فى التنفيذ وتكون هذه الاختبارات على نفقه المقاول وهذا يعتبر مكمل للشرط رقم ٣٠.

- ٣٢- بخصوص طبقه الاساس يتم عمل جسه واحده لكل عشرون متر طولى او من ٦٠:٧٠ مترمربع ولا يسمح بنقص السمك عما هو وارد بكراسه الشروط والمواصفات
- ٣٣- الطبقة السطحية والرابطة يتم عمل جسه واحده لكل او ٥٠م طولى او ١٠٠ مترمربع ولا يسمح باى عجز فى السمك عما هو وارد بكراسه الشروط والطبقة السطحية داخل حدود التدرج رقم ٤ ج طبقات سطحية والطبقة الرابطة داخل حدود التدرج رقم طبقات رابطة والوارده بمواصفات الهيئه للطرق والكبارى.
- ٣٤- على المقاول توفير الموازين والمكاييل والاجهزه المساحيه اللازمه للرقابه على الاعمال وعليها التأكد من معايرتها
- ٣٥- لا يتم صرف اى مستحقات للمقاول سواء كانت دفعات جاريه او ختاميه الا بعد موافاة المجلس بنتائج العينات المختبره والمعتمده ومطابقه للمواصفات الوارده
- ٣٦- لا يتم تنفيذ طبقه تلى الطبقة السابقه الا بعد التأكد من جميع التجارب اللازمه للوصول الى المواصفات الفنيه الوارده فى كراسه الشروط وفى حاله عدم مطابقتها يتم ازلتها بكاملها بمعرفه المقاول على نفقته الخاصه دون طلب اى تعويض
- ٣٧- يحق للمجلس المرور فى اى وقت لمعاينه المعدات والالات التى تستخدم فى التنفيذ
- ٣٨- يحق للمجلس ايقاف كل او بعض اجزاء العمل التى تتاثر من مخالفه المقاول باى شرط من شروط العقد الى ان يتم ازاله اثار المخالفه ولا يحق للمقاول بسبب ذلك الحصول على مداد اضافيه او تعويض
- ٣٩- على المقاول الالتزام بعدد العماله المحدده من ادارته التخطيط والمتابعه وفقا لتعليمات الخطه العاجله بعدد عامل فقط ()
- ٤٠- يلتزم المقاول بتنفيذ قوانين العمل والاحتياطات الصحيه والبيئيه والامنيه للعماله القائمه على التنفيذ
- ٤١- لا يسمح للمقاول باى حال من الاحوال تجزئه الكميات او فئاتها بالكراسه وان يتم وضع اسعار على الكميات المنصوص عليها بالكراسه واضحه وبقيمه واحده بكل بند ويستبعد اى عطا يقرر باشتراطات او تحفظات تخالف اشتراطات المجلس ولا يقبل تحميل الاسعار من بند الى اخر
- ٤٢- بند تركيب البلدورات شامل توريد فرش خرسانيه اسفل البردورات سمك ١٠سم وعرض ٣٠سم وضع خرسانه على جانبي البردورات وحسب تعليمات جهاز الإشراف وكذ الدهان ثلاثه اوجه باللون المطلوب
- ٤٣- يتم وضع الاسعار لجميع البنود بمعرفه المقاول واضحه مع تفقيطها بخط واضح فى خانه الفنّه .
- ٤٤- على المقاول تقديم برنامج زمنى لتنفيذه الأعمال على ان يلتزم به بعد اقراره واعتماده من المجلس وفى حاله الاخلال بهذا البرنامج يحق للمجلس تعليه قيمه غرامه التأخير حتى انتهاء الاعمال او تسليمها وذلك حسب مايراه المجلس .
- ٤٥- على المقاول التقدم بنفسه عند طلب شراء الكراسه او تفويض احد افراد الشركه بتفويض رسمى من الشركه ومختوم بخاتم الشركه وكذ عند حضورالجلسات.
- ٤٦- ايام الكوارث الطبيعيه والحروب والنوات والامطار التى يستوجب فيها وقف الاعمال يتم احتسابها للمقاول كمدد تضاف لمدته العمليه بعد احضار كتاب معتمد من الهيئه العامه للارصاد الجويه من الاداره العامه للمناخ دون المطالبه بزياده الاسعار.
- ٤٧- يتم نقل واعاده تثبيت اى اناره تعترض نهر الشارع الجارى انشاءة على نفقه المقاول شامل جميع مايلزم من توصيلات كهربائيه وعوازل وخلافه ويتم اعاده التثبيت فى المكان الذى يحدده طاقم الاشراف
- ٤٨- يتم نقل ورفع اى احجار كبيره ومخلفات تشغيل عند المواد الحصويه الطبيعيه ونقلها بمعرفه المقاول وعلى نفقته الى المقالب العموميه .
- ٤٩- الاختبارات مواد الاساس والاساس المساعد كما يالى :-
- التاكل على الجزء المحجوزه على مهزة رقم ١٠
 - التدرج الحبيبي للمواد
 - حد السيول ومجال اللدنه على الجزء المار من المهزة رقم ٤٠٠
 - الكثفه الجافه على الطبيعه
 - طبقات الاسفلت
 - نسب البتومين للمخلوط الاسفلتى
 - التدرج الحبيبي

توقيع مقدم العطاء

- تحديد الثبات والانسحاب للمخلوط الاسفلتي بطريقه مارشال .
- تحديد نسبه الفراغات الهوائيه
- فى جميع الاحوال يتم التنفيذ طبقا لمايلى:-
- تعليمات جهاز الاشراف بمجلس المدينه
- الشروط والمواصفات القياسيه لسنة ١٩٩٠ م للهيئة العامه للطرق والكبارى
- الشروط الخاصه للعمليه
- توصيات المعامل المركزيه للطرق والكبارى
- القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م واللائحه التنفيذيه
- الكود المصرى للطرق
- ٥١ - (أ) يشمل المظروف الفنى على التامين المؤقت والبيانات والمستندات المطلوبه للتحقق من مطابقه العرض الفنى للشروط والمواصفات المطروحه وتوفر الكفائه الفنيه والمقدره المالىه لمقدم العطاء وعلى الاخص:-
- جميع البيانات الفنيه على العرض المقدم
- طريقه التنفيذ
- البرنامج الزمنى للتنفيذ ومدته
- بيان مصادر ونوع المواد والمهمات والاجهزه التى تستخدم فى التنفيذ
- بيان عن اسماء ووظائف وخبرات الكوادر التى سيسند اليها الاشراف على التنفيذ
- بيانات كامله عن الشركات التى يسند اليها جزء من التنفيذ
- سابقه الاعمال
- بيان القيد فى السجلات الخاصه بالنشاط موضوع التعاقد
- القيد فى السجل التجارى او الصناعى او السجلات التى تكون القيد بها واجبا قانونيا حسب الاحوال
- بطقه عضويه الاتحاد المصرى للتشييد والبناء
- شهاده تسجيل لدى مصلحه الضرائب على المبيعات
- البطاقه الشكل القانونى لمقدم العطاء
- (ب) المظروف المالى ويشمل:-
- قوائم الاسعار وطريقه السداد
- قيمه الصيانه وغيرها من العناصر التى تؤثر على القيمه المالىه وفقا لما تقتضيها شروط الطرح
- شهاده تسجيل لدى مصلحه الضرائب على المبيعات
- البطاقه الضريبية
- بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء
- ٥٢ - فى حاله صحه النتائج الخاصه بالتجارب على العينات وتكون مطابقه للمواصفات ويحرر محضر استلام الاعمال ابتداءيا ويكون هذا المحضر من ثلاثه صور ومعتمد من رئيس المجلس وفى حاله عدم حضور المقاول / الشركه او من ينوب ويسجل ذلك فى محضر الاستلام .
- يلتزم المقاول /الشركه فى خلال شهر من تاريخ الاستلام الابتدائى باخلاء موقع العمل من الآلات والمعدات والمهمات الباقية الناتجه عن العمل وفى حاله عدم القيام بذلك يحق لمجلس المدينه القيام بهذه الاعمال على نفقه المقاول / الشركه بدون اعتراض .
- فى حاله ما أسفرت التجارب الخاصه بمعايينه الاعمال عن هذه الاعمال لم تنفذ على الوجه الأكمل طبقا للشروط والمواصفات يؤجل الاستلام الابتدائى الى ان يتم القيام بالعمل وفقا لرأى مجلس المدينه ويكون
- المقاول مسئول عن ازاله الاعمال المخالفه على نفقته الخاصه واعاده تشغيل الأعمال مرة اخرى طبقا للمواصفات الفنيه المتعارف عليها وفى حاله تقصير المقاول او الشركه فى الاخذ برأى مجلس المدينه يحق له إجراء مايلزم على نفقه المقاول /الشركه وعلى حسابه وتحت مسئوليته دون أدنى اعتراض من

توقيع مقدم العطاء

- على المقاول / الشركة ان يقوم بتقديم جميع التسهيلات اللازمة لانتهاء اجراءات الاستلام الابتدائي للجنة بحيث لا تتأخر اللجنة عن اسبوعان من تاريخ صدور قرار الاستلام
- تبدأ مدة الضمان من تاريخ اعتماد لجنة الاستلام الابتدائي وفتح الطريق للمرور بشرط ان تثبت اللجنة المختصة في المحضر الخاص بالاستلام بانه تم انتهاء جميع بنود الاعمال وما استخدم من اعمال اخرى وتمت نهائيا ومطابقه للمواصفات الفنية والمعارف عليها.
- اذا تأخر المقاول / الشركة في اجراءات تنفيذ بدء الاستلام الابتدائي عن المدة المحددة سوف يحتسب بدء فتره الضمان من التاريخ الفعلي للاستلام الذي تحدده لجنة الاستلام الابتدائي .

* تحاليل المعامل والاختبارات المعملية :-

تجرى المعامل دراسه خصائص المخلوطات الإسفلتيه وطبقات الرصف لتحديد خصائصها حسب ما وضعت عنه المواصفات الخاصه بالعملية على نفقة المقاول / الشركة مع تقييم حاله الطريق من الناحية الانشائية عمل تقرير بذلك

تقوم اللجنة المشكله لتسلم الاعمال بالاطلاع على التقرير الوصفى (محضر معاينه) وتقرير المعامل ثم تقييم العملية نهائيا حسبما تصف المواصفات الخاصه للكود المصرى مع تقرير الخصومات اللازمه ان وجدت وتحديد امكانيه الاستلام من عدمه

التقرير النهائى:-

- تقوم اللجنة بتقديم تقريراً تفصيلياً بنتائج عملها الى السيد المهندس / مدير الاداره الهندسيه فى خلال مده اقصاها شهر من بدايه استلام العملية استلاماً موقتا او ارجاء الاستلام لحين عمل اصلاحات معينه بمعرفه المقاول القائم بالتنفيذ
- ٥٣- تعد الكميات الوارده بجداول الفئات التقديرية قابله للزياده والعجز ولا يقيد بنتيجته المراجعة والحساب الختامى لبيان مقدار الاعمال التى تم تنفيذها فعلا على الطبيعه
- تعتبر الاثمان التى تدفع للشركة / المقاول القائم بالتنفيذ هى على اساس الكميات التى تنفذ فعلا سواء كانت هذه الكميات اقل او اكثر من الوارده بالمقاييس والرسومات
- يقوم المهندس المشرف من قبل المجلس او لا بول اثناء سير العمل بقياس وحصر الاعمال التى تنفذ وذلك بالاشتراك مع المقاول او مندوبه المقيد لدى المجلس ويتم التوقيع بصحه هذه المقاييس والكميات التى تم حصرها فعلا من واقع العمل وفى حاله تخلف المقاول او مندوبه فى الاشتراك بعمل الحصر والمقاييس بعد اخطاره - يلتزم بالمقاييس والكميات التى تم حصرها بمعرفه جهاز الاشراف المكلف بالعملية ويكون قرار نهائيا
- تبدأ مدة الضمان من تاريخ محضر الاستلام الابتدائي وهذه المدة هى "ثلاث سنوات"
- ويعتبر المقاول / الشركة مسئولا عن اى عيوب خلال هذه المدة
- يلتزم المقاول / الشركة طوال سريان مده الضمان النهائى بضمانه لكافه الاعمال المنفذه بالعملية
- تخرج من هذا الالتزام السابق العيوب التى تنشأ نتيجة الحوادث والتلف التى لا يكون مسئولا عنها او متسببا فيها
- فى حاله حدوث اى خلاف بين لجنة الاستلام والمقاول / او مندوب الشركة من الناحية الفنية ويكون الحكم الى رئيس المجلس وله فى ذلك ان يعين لجنة لبحث ذلك الموضوع .
- يجب تنفيذ الأعمال في حدود الاعتماد المدرج للعام المالي ولا يتم تنفيذ أعمال زيادة عن الاعتماد المدرج الا في حالة توافر اعتمادات اضافية وبأمر شغل شريطاً ان تكون الأعمال متكاملة وبناء على تعليمات طاقم الاشراف .
- في حالة عدم تقديم المقاول لميزانية شبكية طويلة للطريق يتم احتساب كمين أعمال الحفر والردم (+، -) ٣٠ سم فقط ثلاثون سنتيمتر بدون الرجوع للمقاول .

توقيع مقدم العطاء

يشمل المظروف الفنى على التأمين المؤقت والبيانات والمستندات المطلوبة للتحقق من مطابقة العرض الفنى للشروط والمواصفات المطروحة وتوافر الكفاية الفنية والمقدرة المالية لمقدم العطاء وعلى الاخص:-

- جميع البيانات الفنية على العرض المقدم
- طريقة التنفيذ
- البرنامج الزمنى للتنفيذ
- بيان مصادر ونوع المواد والمهمات والاجهزه التى تستخدم فى التنفيذ
- بيان عن اسماء ووظائف وخبرات الكوادر التى سيسند اليها الاشراف على التنفيذ
- بيانات كاملة عن الشركات التى يسند اليها جزء من التنفيذ
- سابقة الاعمال
- بيان القيد فى السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد
- القيد فى السجل التجارى او الصناعى او السجلات التى يكوت القيد بها واجبا قانونيا حسب الاحوال
- شهادة عضوية الاتحاد المصرى للتشييد والبناء
- شهادة تسجيل لدى مصلحة القيمة المضافة
- البطاقة الضريبية
- بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء
- المظروف المالى ويشمل :-
- قوائم الاسعار وطريقة السداد
- قيمة الصيانة وغيرها من العناصر التى تؤثر على القيمة المالية للعرض وفقا لما تقتضيها شروط الطرح
- يرفق بالمظروف الفنى التأمين الابتدائى بمبلغ () أو خطاب ضمان .

الإدارة الهندسية	شئون المالية	الشئون القانونية	العقود
()	()	()	()

رئيس المركز و المدينة

()

مدير عام / سليمان فرج محمد على